

فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب

متتابعاً (لزمه) تتابعها (أداء) مطلقاً (وقضاء) في المعينة للالتزامه إياه لفظاً
فإن لم يشترطه لم يلزمه إلا في أداء المعينة وإن نواه لا يلزمه كما لو نذر أصل الاعتكاف
بقلبه ولو شرط التفريق خرج عن العهدة بالتتابع لأنه أفضل (أو) نذر (يوماً لم يجز
تفريقه) لأن المفهوم من لفظ اليوم المتصل نعم لو دخل في أثناء يوم واستمر إلى مثله من
اليوم الثاني فعن الأكثرين الإجزاء وعن أبي إسحاق خلافه قال الشيخان وهو الوجه فعليه لا
استثناء (ولو شرط مع تتابع خروجاً لعارض) بقيود زدها بقولي (مباح) كلقاء سلطان (مقصود غير مناف) للاعتكاف (صح)